أحكام الطهارة وفقه جمع الصلاة للعروس الجديدة

أحكام الطهارة وفقه جمع الصلاة للعروس الجديدة:

1- الراجح أن لمس المرأة لا ينقض الوضوء ولا الغسل ولو كان اللمس بشهوة ، ومنها المداعبات ، مالم ينزل من الفرج أي شئ، أي عندما يلمسها زوجها أو يداعبها ، فهذا في ذاته لا يوجب غسلا ولا وضوءا، فإن خرج أي إفراز فيعمل بمقتضاه، فعند المني يجب الغسل ، وعند المذي يجب الوضوء.

2- الراجح أن القبلة لا تنقض الوضوء ، ولو كانت بشهوة ، وهي كذلك لا توجب الغسل إجماعا ، فإن خرج أي إفراز فيعمل بمقتضاه، فعند المني يجب الغسل ، وعند المذي يجب الوضوء.

3- السائل الذي ينزل أثناء مداعبة الزوجة لزوجها أيا كانت صورة المداعبة يسما مذيا ، وهو سائل أبيض لزج نجس ، وهو ينزل عند التفكير في الشهوة ، أو النظر إلى ما فيه شهوة ، أو عند ملاعبة الزوج لزوجته ، وأمارته المميزة أن الشهوة لا تنتهي بعد نزوله ، وهذا السائل يجب إزالته ، وبجب الوضوء منه لا الغسل ، والوضوء لا يجب منه عند نزول كل قطرة ، ولكن الواجب الوضوء عند الصلاة فقط . وقد تشتد الشهوة فينزل المني لذلك فمن الواجب التفرقة بين المذي والمني ، والودي ، فالمني ماء أصفر رقيق يخرج من المرأة عند الشهوة الكبرى ، وتنقطع الشهوة بعد خروجه – وهذا هو أهم صفة مميزة له عن المذي – والراجح أنه طاهر ، وهو يوجب الغسل سواء خرج مع الجماع ، أو خرج بدون جماع. وهو لا يخرج بغير شهوة في اليقظة إلا في حالات المرض، أما في حالات الصحة فلا . وأما الودي فهو: سائل أبيض رقيق ينزل من المرأة عقب البول أو حين تحمل شيئاً ثقيلا .

4- يجب الغسل بعد الجماع، وهو (إدخال ذكر الرجل في فرج المرأة) حتى لو لم يحدث الإنزال ، فكلما حدث جماع وجب الغسل عند إرادة الصلاة فقط . أي لا يجب الغسل إلا عند الصلاة ، فإذا حدث جماع بعد صلاة الظهر فيمكن أن يؤخر الغسل حتى صلاة العصر ، ويكون هناك وقت طويل للجماع المستمر من الظهر إلى العصر ، وهكذا بين كل صلاتين.

5- لكل صلاة وقت ، لا يجوز تأخيرها عنه، وتأخير الصلاة عن وقتها كبيرة من الكبائر، أشد من الزنا نفسه ، فعلى المسلم أن يصلي كل صلاة في وقتها ، والمقصود بوقتها أن يصليها قبل أذان الوقت الذي بعدها ، فالظهر مثلا يمكنه أن يصليه من أذان الظهر وحتى العصر ، المهم أن ينهي صلاته قبل العصر ولو بدقيقة واحدة ، وهكذا العصر قبل المغرب ، وهكذا المغرب قبل العشاء، وأما العشاء فينتهي وقتها عند منتصف الليل على القول الراجح، وبعض الفقهاء رأى أن وقتها لا يخرج إلا بالفجر أي من يصلي العشاء قبل الفجر ولو بدقيقة فإنه لا يكون آثما ، والراجح القول الأول ، وصلاة الفجر يخرج وقتها بطلوع الشمس ، فمن صلى الفجر قبل طلوع الشمس ولو بدقيقة فلا إثم عليه، ويمكن أن يجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء حينما يشق عليه الغسل مشقة شديدة ، أو حينما ينتابه مرض أو إجهاد شديد.

ومعنى الجمع أن يصلي الظهر والعصر معا بعد أذان الظهر، وهذا يسمى جمع تقديم ، أو يؤخر الظهر فيصليه مع العصر بعد العصر ، وهذا يسمى جمع تأخير، وكذلك يفعل مع المغرب والعشاء فيصليها معا بعد المغرب جمع تقديم ، أو يصلها معا جمع تأخير بعد العشاء، ولا يجوز أن يفعل هذا إلا وقت الاضطرار، وليعلم المسلم أن العصر لا يجمع مع المغرب.

ومما يجب أن يعلمه المسلم أنه يجب أن ينوي جمع التأخير قبل خروج وقت الصلاة الأولى، بمعنى أنه إذا أحب أن يجمع الظهر والعصر جمع تأخير – أي يصلي الظهر والعصر معا بعد العصر – فيجب أن يقرر هذا قبل العصر بنحو نصف ساعة على الأقل، وكذلك المغرب مع العشاء، ولا يصلح مثلا أن ينتظر حتى إذا بقي على العصر خمس دقائق يقول سأجمع الظهر مع العصر جمع تأخير لأنه بذلك يكون قد أخر الظهر عن موعده ، ولا يكون هذا جمعا ، وكذلك الحال في المغرب مع العشاء.